إني امرؤُ عن جارتي غبيّ ُ ... عَفّ ٌ فلا لاصٍ ولا مَلْصيّ ُ ... .

يقول : لا قَاذفٌ ولا مَقْذُوْفٌ . فالذي أراد القاسم أنه لا حدّ َ على قاذف حتى يصرح بالزنا وهذا قول يقوله أهل العراق وأما أهل الحجاز فيرون الحدّ في التعريض وكذلك يروى عن عمر Bه قال حدثنا محمد بن كثير عن الأوزاعي عن الزهري عن سالم عن أبيه عن عمر : أنه كان يضرب في التعريض الحدّ ; وقول عمر أولى بالاتباع .

حديث سالم عبدا بن عمر بن الخطاب C .

تبن وقال أبو عبيد : في حديث سالم بن عبدا قال : كنّا نقول في الحامل المتوفّ َى عنها زوجُها إنه يُنْفَقُ عليها من جميع المال حتى تَبّ َنْتُمْ